

Distr.: General
12 July 2019
Arabic
Original: Arabic/English/Spanish

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون
البند ١٠٠ (ب)، و (ل) و (ع) من القائمة الأولية*
نزع السلاح العام الكامل

نزع السلاح النووي؛ متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية
التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها؛ تخفيض الخطر النووي

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض هذا التقرير السنوي الجهود المبذولة لتيسير تنفيذ اتفاقات نزع السلاح وعدم الانتشار
النوويين، ويجمع الآراء المقدّمة من الدول الأعضاء في هذا الصدد.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/74/50

130819 070819 19-11949 (A)



المحتويات

الصفحة

٣	أولا - مقدمة
٣	ثانيا - ملاحظات
٦	ثالثا - المعلومات الواردة من الحكومات
٦	النمسا
٨	كوبا
٩	هندوراس
١٠	إيران (جمهورية - الإسلامية)
١١	العراق
١٢	المكسيك
١٣	إسبانيا
١٤	أوكرانيا

أولا - مقدمة

- ١ - هذا التقرير مقدم استجابة للطلبات الواردة في قرارات الجمعية العامة ٥٠/٧٣ و ٥٦/٧٣ و ٦٤/٧٣.
- ٢ - ففي الفقرة ٣ من القرار ٦٤/٧٣، طلبت الجمعية العامة إلى جميع الدول أن تحيط الأمين العام علما بما بذلته من جهود وما اتخذته من تدابير تنفيذاً لذلك القرار وتحقيقاً لنزع السلاح النووي، وطلبت إلى الأمين العام أن يُطلع الجمعية العامة على تلك المعلومات في دورتها الرابعة والسبعين.
- ٣ - وفي الفقرة ٢٢ من القرار ٥٠/٧٣، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدّم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار.
- ٤ - وفي الفقرة ٥ من القرار ٥٦/٧٣، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكثف الجهود ويؤيد المبادرات التي من شأنها أن تسهم في التنفيذ الكامل للتوصيات السبع الواردة في تقرير المجلس الاستشاري المعني بمسائل نزع السلاح وهو ما من شأنه أن يقلل إلى حد بعيد خطر اندلاع حرب نووية (A/56/400، الفقرة ٣)، وكذلك أن يواصل تشجيع الدول الأعضاء على النظر في عقد مؤتمر دولي، على النحو المقترح في إعلان الأمم المتحدة للألفية (قرار الجمعية العامة ٢/٥٥)، لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين.
- ٥ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، دُعيت الدول الأعضاء إلى إبداء آرائها بشأن هذه المسألة. وترد الردود الواردة من الدول الأعضاء في الفرع الثالث أدناه؛ وستنشر الردود التي ترد بعد ١٥ أيار/مايو ٢٠١٩ على الموقع الشبكي لمكتب شؤون نزع السلاح باللغة التي تقدّم بها فقط^(١). ولن تصدر أي إضافات.

ثانياً - ملاحظات

- ٦ - اضطلعت الدول، منذ صدور التقرير الأخير (A/73/116)، بجهود متنوعة لتيسير تنفيذ اتفاقات نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. وعلى وجه الخصوص ما يلي:
- (أ) عقدت جلسة عامة رفيعة المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة، في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ في مقر الأمم المتحدة، للاحتفال باليوم الدولي لمناهضة التجارب النووية والترويج له. وأدلى ببيانين استهلايين كل من ميروسلاف لايتشاك (سلوفاكيا)، رئيس الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة، والأمين العام. كذلك أدلى كل من الأمين التنفيذي للأمانة التقنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والسفير الفخري لمشروع أتوم (ATOM) ببيانين. وعقب جلسة الافتتاحية، عُقدت جلسة مناقشة عامة لإبراز أهمية تحقيق بدء نفاذ معاهدة حظر التجارب النووية من أجل تحقيق نهاية قانونية ويمكن التحقق منها لتجارب الأسلحة النووية والأجهزة النووية الأخرى؛
- (ب) وعملاً بإعلان الجمعية العامة يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر يوماً دولياً للإزالة الكاملة للأسلحة النووية (القرار ٣٢/٦٨)، عُقد الاجتماع المخصص للاحتفال بذلك اليوم في ٢٦ أيلول/سبتمبر

(١) www.un.org/disarmament

٢٠١٨. وتولى رئاسة الاجتماع ماريا فرناندا إسبينوسا غارسييس (إكوادور)، رئيسة الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة. وخص الأمين العام هذه المناسبة برسالة شدد فيها على أن السبيل الوحيد للقضاء على التهديد الذي تشكله الأسلحة النووية هو القضاء على الأسلحة نفسها. ومثلما حدث في عام ٢٠١٧، قدم المجتمع المدني أيضاً إسهاماً مهماً في الاحتفال باليوم الدولي والترويج له. وأدلى ممثلو المنظمات غير الحكومية ببيانات؛

(ج) ولم تتمكن هيئة نزع السلاح من عقد دورة موضوعية في عام ٢٠١٩. وقد بُذلت عدة محاولات لعقد اجتماعات تنظيمية ولكنها لم تكن حاسمة. وأصبح واضحاً أن الهيئة لن تتمكن، هذا العام، من الاضطلاع بالولاية التي أسندتها إليها الجمعية العامة في قرارها ٨٢/٧٣. غير أن استعداد الوفود للمشاركة بصورة غير رسمية، كما يتضح من الحضور الجيد في المشاورات غير الرسمية المتعلقة ببنود جدول الأعمال الموضوعية التي يسهها رئيسا الفريقين العاملين، يشير إلى أن الهيئة سوف تتمكن، في العام القادم، من العودة إلى الشكل المعتاد لمداولاتها بشأن المسائل الأكثر إلحاحاً في جدول أعمال نزع السلاح العالمي؛

(د) وفي ٥ تموز/يوليه، لم يعتمد مؤتمر نزع السلاح برنامج عمل لدورته لعام ٢٠١٩، رغم الجهود التي بذها الرؤساء المتعاقبون والعمل المستمر المضطلع به بشأن عدد من مشاريع البرامج. ومع ذلك، فقد عقدت مناقشات موضوعية في إطار كل بند من البنود المدرجة في جدول أعمال المؤتمر، تحت إشراف رؤسائه المتعاقبين لدورة عام ٢٠١٩؛

(هـ) وواصلت الدولتان الحائزتان الأكبر ترسانات من الأسلحة النووية تنفيذ التخفيضات المتفق عليها في المعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن اتخاذ تدابير ترمي إلى زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها. وحسب معلومات مقدمة من الطرفين، استوفت الولايات المتحدة والاتحاد الروسي شروط الحدود الرئيسية على الأسلحة الاستراتيجية المنصوص عليها في المعاهدة. واعتباراً من ١ آذار/مارس ٢٠١٩، ووفقاً للبيانات المقدمة من الطرفين عن مجموع ما في حوزتهما من أسلحة هجومية استراتيجية، كان بحوزة الاتحاد الروسي ٥٤٢ قذيفة من القذائف التسيارية العابرة للقارات والقذائف التي تطلق من الغواصات وقاذفات القنابل الثقيلة، و ١٤٦١ رأساً من الرؤوس الحربية المركبة على تلك المنظومات، وجميعها منشور؛ وكان بحوزة الولايات المتحدة ٦٥٦ قذيفة من القذائف التسيارية العابرة للقارات والقذائف التي تطلق من الغواصات وقاذفات القنابل الثقيلة، و ١٣٦٥ رأساً من الرؤوس الحربية المركبة على تلك المنظومات، وجميعها منشور. وستظل المعاهدة سارية حتى ٥ شباط/فبراير ٢٠٢١ ما لم يحل محلها قبل ذلك اتفاق لاحق بشأن تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، أو يقرر الطرفان تمديدها بما لا يزيد عن خمس سنوات.

٧ - وإضافةً إلى الجهود التي نوقشت أعلاه، أُطلقت المبادرات المتعددة الأطراف التالية التي يمكن أن تسهم في تحقيق هدف إنشاء عالم خال من الأسلحة النووية:

(أ) في الاجتماع الوزاري التاسع لأصدقاء معاهدة حظر التجارب النووية، الذي عقد في نيويورك في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، اعتمد وزراء الخارجية، وممثلو الدول الرفيع المستوى الآخرون، بياناً وزارياً مشتركاً أقر فيه بمساهمة المعاهدة في السلام والأمن الدوليين، وأكدوا من جديد تصميمهم على متابعة دخولها حيز النفاذ؛

(ب) عُقدت الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠ في نيويورك في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩. وانتخب سيد محمد حسرين سيد حسين (ماليزيا) رئيساً للاجتماع. وحققت الدورة عدة نتائج إجرائية لتيسير عقد مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠، في نيويورك، في الفترة من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٢٠، ومن ذلك اعتماد جدول الأعمال المؤقت والنظام الداخلي، فضلاً عن تأييد الرئيس المعين للمؤتمر الاستعراضي. ولم تتمكن الدورة من إصدار تقرير يتضمن توصيات موضوعية لمؤتمر الاستعراض. واختار الرئيس أن يقوم، على مسؤوليته الشخصية، بنقل مشاريع التوصيات إلى مؤتمر استعراض المعاهدة في شكل ورقة عمل (NPT/CONF.2020/PC.III/WP.49). وأصدر الرئيس أيضاً وثيقة بعنوان "تأملات رئيس دورة عام ٢٠١٩" للجنة التحضيرية (NPT/CONF.2020/PC.III/14)، أراد فيها تسليط الضوء على الأراضية المشتركة بين الدول الأطراف، وحثها على التوصل إلى حل وسط. وفي ما يتعلق بالمسائل الرئيسية في مجال نزع السلاح، أكدت الدول الأطراف ضرورة التنفيذ الكامل والفعال للقرار والمقررات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥، والوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠، والاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات متابعة مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٠، بما في ذلك خطة العمل. وفي ما يتعلق بالمسائل الإقليمية الأخرى، قُدم بيانان مشتركان لقي أحدهما المعنون "معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: عدم الامتثال من جانب الجمهورية العربية السورية (NPT/CONF.2020/PC.III/12/Rev.1)" تأييد ٥٢ دولة طرفاً. ولقي الثاني المعنون "مواجهة التحدي النووي لكوريا الشمالية (NPT/CONF.2020/PC.III/13)" تأييد ٧٠ دولة طرفاً؛

(ج) ستدخل معاهدة حظر الأسلحة النووية (A/CONF.229/2017/8) حيز النفاذ بعد ٩٠ يوماً من إيداع صك التصديق الخمسين. وفي ٥ تموز/يوليه ٢٠١٩، كانت ٧٠ دولة قد وقّعت على المعاهدة وصدقت عليها ٢٣ دولة؛

(د) أحال الأمين العام تقرير فريق الخبراء التحضيري الرفيع المستوى المعني بإعداد معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، الذي أنشئ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥٩/٧١، إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين (A/73/159)، وإلى مؤتمر نزع السلاح قبل انعقاد دورته لعام ٢٠١٩ (CD/2152). وبتمويل من كندا، تولى مكتب شؤون نزع السلاح تنفيذ مشروع لدعم العملية الاستشارية للفريق التحضيري من أجل تيسير مشاركة الدول الأعضاء في المناقشات المتعلقة بالمواد الانشطارية، والمفاوضات المستقبلية المحتملة. وعُقدت ثلاث حلقات عمل إقليمية للدول الأعضاء الأفريقية، والآسيوية، ودول المحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في أوائل عام ٢٠١٨. وفي عام ٢٠١٨ أيضاً، بدأ مكتب شؤون نزع السلاح مشروعاً متعدد السنوات، بتمويل من الاتحاد الأوروبي، عملاً بمقرر المجلس 2017/2284 (EU)، لتقديم الدعم إلى الدول في مناطق أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي للمشاركة في العملية الاستشارية للفريق التحضيري؛

(هـ) في اجتماعات اللجنة الأولى المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، خلال الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة، قدمت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في جامعة الدول العربية مشروع قرار يعهد إلى الأمين العام الدعوة إلى عقد مؤتمر، في موعد أقصاه عام ٢٠١٩، بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وقد

اعتمد مشروع المقرر، فيما بعد بوصفه قرار الجمعية العامة ٥٤٦/٧٣. وعقب اتخاذ القرار من قبل الجمعية العامة، وبعد إجراء مشاورات مع دول المنطقة، تقرر أن يُعقد المؤتمر في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. وأيدت دول المنطقة المشاركة ترشيح الأردن ليشغل منصب الرئيس المعين للمؤتمر.

٨ - ورغم إحراز بعض التقدم في تنفيذ اتفاقات نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين والسعي لإطلاق مبادرات جديدة لدعم تلك الأهداف، ما زالت هناك نكسات، وما زال نفاذ الصبر يتنامى بسبب تباطؤ وتيرة التقدم. وعلى وجه الخصوص ما يلي:

(أ) على الرغم من المناقشات الموضوعية التي جرت في دورة عام ٢٠١٩، فإن مؤتمر نزع السلاح لم يستأنف المفاوضات؛

(ب) على الرغم من الإقرار بالجهود المبذولة من أجل خفض المخزونات الحالية، لا يزال مجموع العدد المقدر للأسلحة النووية، التي نشرت والتي لم تنشر، يبلغ عدة آلاف. وعلاوة على ذلك، لا تزال الدول تعتمد على الأسلحة النووية في سياساتها الدفاعية والأمنية، وهي تنفذ برامج ترمي إلى تحديث أسلحتها النووية ونظم إيصالها والهياكل الأساسية المتصلة بها؛

(ج) بقيت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ملتزمة بحالات الوقف الاختياري المعلنة لتجارب التفجيرات النووية وعمليات إطلاق القذائف التسيارية البعيدة المدى. واستمرت في عام ٢٠١٩ الجهود الدبلوماسية التي بدأت في عام ٢٠١٨، بوسائل منها عقد اجتماعات بين رئيس دولة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ورؤساء دول الصين، وجمهورية كوريا والولايات المتحدة. غير أن الأطراف الرئيسية المعنية ظلت غير قادرة على التوصل إلى اتفاق بشأن كيفية المضي قدما في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي الكامل والقابل للتحقق منه والسلام الدائم في شبه الجزيرة الكورية.

٩ - وعملا بخطة الأمين العام لنزع السلاح المعنونة "ضمان مستقبلنا المشترك"، التي أُطلقت في ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٨ في جنيف، سيكتف الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح جهودهما الرامية إلى تيسير الحوار بين الدول الأعضاء، من خلال التفاعل في سياقات رسمية وغير رسمية، بهدف مساعدة الدول الأعضاء على العودة إلى رؤية مشتركة وإلى الدرب المؤدي للقضاء التام على الأسلحة النووية.

ثالثا - المعلومات الواردة من الحكومات

النمسا

[الأصل: بالإنكليزية]

[١٥ أيار/مايو ٢٠١٩]

إزاء خلفية الدعم الثابت الذي تقدمه النمسا لجهود نزع السلاح النووي وقانونها الدستوري (رقم ١٤٩/١٩٩٩) الذي ينص على خلو النمسا من الأسلحة النووية، تؤيد النمسا بقوة الاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة بإجراءات المتابعة التي أقرها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، وهي تشارك أيضا بوجه خاص من أجل تجاوز نقص الفعالية الذي يعتري حاليا آلية الأمم المتحدة لنزع السلاح، وبخاصة مؤتمر نزع السلاح، وعدم إجراء مفاوضات

موضوعية متعددة الأطراف لنزع السلاح الناتج عن ذلك. وبالإضافة إلى ذلك، تواجه النمسا احتمالاً اختيار العناصر الأساسية لهيكل نزع السلاح، وهو تطور يمكن اعتباره أكثر إثارة للقلق من حالة الجمود التي اكتنفت مؤتمر نزع السلاح على مدى ٢٠ عاماً.

واستناداً تحديداً إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية عام ١٩٩٦، تعتقد النمسا اعتقاداً راسخاً بضرورة إحداث تغيير جوهري في الخطاب المتعلق بالأسلحة النووية، وتعزيز فكرة أن أي استخدام للأسلحة النووية مشين من الناحية الأخلاقية، ومدّمر من حيث آثاره على العالم بأسره وعلى البشرية جمعاء. ولهذا، يصعب تصور كيف يمكن أن يكون أي استخدام للأسلحة النووية متوافقاً مع القانون الدولي، ولا سيما مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني. وترى النمسا أن مجرد وجود الأسلحة النووية غير مقبول، نظراً إلى مخاطر استخدامها سواء عن قصد أو غير قصد أو خطأ، ولما يترتب على ذلك من عواقب إنسانية غير مقبولة.

وقد أكدت المبادرة الإنسانية مجدداً أن الأسلحة النووية لا تهمّ أمن الدول القليلة التي تمتلكها فحسب، بل تهم أيضاً أمن جميع دول العالم. ولا ينطبق هذا فقط على انتشار الأسلحة النووية إلى دول إضافية فحسب، بل ينطبق أيضاً على تلك الأسلحة الموجودة بالفعل. وكما يرد في معاهدة عدم الانتشار، فإن الدمار الناجم عن الحرب النووية سيقع على البشرية جمعاء لا على الدول التي تشارك مباشرة في الأعمال العسكرية فحسب. وتقر الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ بذلك عندما تشير صراحة إلى مبدأ توفير الأمن غير المنقوص للجميع. ونظراً إلى العواقب والمخاطر الإنسانية الناجمة عن الأسلحة النووية، لن يتحقق الأمن غير المنقوص للجميع إلا بالقضاء على الأسلحة النووية.

ولذلك تؤيد النمسا بقوة جهود نزع السلاح النووي التي تعتبرها واجبة على جميع الدول. وقد أصبحت الاعتبارات الإنسانية عاملاً حاسماً بالنسبة للمفاوضات المتعلقة بوضع صك ملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية تمهيداً للقضاء التام عليها، والتي دارت في إطار الأمم المتحدة في آذار/مارس وحزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٧ في نيويورك. وفي تموز/يوليه ٢٠١٧، اعتمدت ١٢٢ دولة معاهدة حظر الأسلحة النووية. وإلى جانب ٥٠ دولة أخرى، وقّعت النمسا على المعاهدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ على هامش دورة الجمعية العامة. وفي ٨ أيار/مايو ٢٠١٨، صدقت النمسا على المعاهدة.

وتمثل معاهدة حظر الأسلحة النووية أول نتيجة ملموسة لمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف منذ اعتماد معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في عام ١٩٩٦. وهي تسهم على وجه الخصوص في تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار، ومن ثم فهي تعزز المعاهدة ككل. وتعكس معاهدة حظر الأسلحة النووية، على نحو مبهر، رأي الأغلبية العظمى من الدول بأن الأسلحة النووية أبعد ما تكون عن وسيلة لتوفير الأمن، بل إنها تشكل في الواقع تهديداً وجودياً للبشرية بسبب العواقب الإنسانية الكارثية لاستخدامها. وقد عرضت النمسا ورقة عمل بشأن التداعيات الأمنية للأسلحة النووية أثناء الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم الانتشار لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠، التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٣ نيسان/أبريل إلى ٤ أيار/مايو ٢٠١٨. وبالإضافة إلى ذلك، واستناداً إلى موقفها حيال نزع السلاح النووي بوصفه أولوية في سياستها الخارجية، قدمت النمسا عدة ورقات إلى الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠، المعقودة في نيويورك في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩.

وعلاوة على ذلك، تود النمسا الإشارة إلى أهمية الاعتراف، في إطار معاهدة عدم الانتشار وسلسلة دوراتها الاستعراضية، بالعواقب الإنسانية الكارثية لأي استخدام للأسلحة النووية، وبضرورة الامتثال في جميع الأوقات للقانون الدولي وللقانون الدولي الإنساني. ومنذ انعقاد مؤتمر الاستعراض السابق في عام ٢٠١٥، شكّل التقدم المحرز في المناقشات الدولية التي جرت بشأن العواقب الإنسانية الكارثية للأسلحة النووية التي أثارها الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض في عام ٢٠١٠، تطوراً بالغ الأهمية صوب نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. وأدت هذه المناقشات إلى تجميع عدد كبير من الأدلة التي تبرهن على أنه سيكون لأي استخدام للأسلحة النووية عواقب وخيمة بعيدة المدى وطويلة الأجل. ومن أجل التأكيد على الحاجة الملحة إلى نزع السلاح النووي، والمساعدة على إحداث تغيير جوهري في الخطاب المتعلق بالأسلحة النووية، وتعزيز فكرة أن أي استخدام للأسلحة النووية مشين من الناحية الأخلاقية ومدمر من حيث آثاره الشاملة، قدّمت النمسا ورقة عمل بشأن هذه المسألة، بالاشتراك مع حوالي ٢٩ دولة أخرى، أثناء الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠. وتظل النمسا ملتزمة بالمشاركة في أي مفاوضات متعددة الأطراف تُفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في إطار رقابة دولية صارمة وفعالة، بما في ذلك في إطار معاهدة حظر الأسلحة النووية.

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

[٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٩]

بعد مرور ثلاث وعشرين سنة منذ خلصت محكمة العدل الدولية بالإجماع إلى أن هناك التزاماً قائماً بالسعي بنية صادقة من أجل إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه تحت رقابة دولية صارمة وفعالة، وبالوصول بتلك المفاوضات إلى نتيجة، لا يزال وجود الأسلحة النووية يشكل تهديداً خطيراً لبقاء البشرية.

وتعلق كوبا أهمية كبيرة على تعزيز تعددية الأطراف بوصفها مبدأً أساسياً من مبادئ مفاوضات نزع السلاح وعدم الانتشار. وفي هذا الصدد، شاركت كوبا بنشاط في المنتديات المتعددة الأطراف الرئيسية، مشددةً على التزامها القوي بنزع السلاح النووي باعتباره الأولوية القصوى، وبعدم انتشار الأسلحة النووية من جميع جوانبه.

وعملاً بدستور جمهورية كوبا لعام ٢٠١٩، تعزز دولة كوبا نزع السلاح العام والكامل، وترفض وجود الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل وغيرها من الأسلحة ذات الأثر المماثل، أو انتشارها أو استخدامها.

ويشرف كوبا أن أصبحت، في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، خامس دولة تصدق على معاهدة حظر الأسلحة النووية، إذ أثبتت موقف الحكومة الكوبية والشعب الكوبي المسالم والعميق الجذور والمتعددة الأطراف، والتزام البلد بتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.

ونحن ندعو إلى التعجيل ببدء نفاذ هذه المعاهدة التي، بالإضافة إلى إعلانها أن الأسلحة النووية وما يسمى بمبدأ الردع النووي غير قانونية، وإلى توفيرها إطاراً للقضاء الكلي والكامل على هذه الأسلحة، تحظر أي شكل من أشكال التجارب.

وبمناسبة الاحتفال باليوم الدولي لمناهضة التجارب النووية في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، أكدت كوبا مجدداً موقفها من جميع أنواع تجارب الأسلحة النووية - لا تجارب التفجير فحسب، بل والتجارب التي دون الكتلة الحرجة، وغيرها من التجارب التي تستخدم أساليب متطورة. إننا نؤيد حظرها الكامل والفعلي، فضلاً عن إغلاق وتفكيك جميع المرافق والهياكل الأساسية المرتبطة بها المستخدمة لهذه الأغراض. وما زالت كوبا، منذ أن أعلنت الجمعية العامة يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر يوماً دولياً للإزالة الكاملة للأسلحة النووية (القرار ٣٢/٦٨)، تشارك في الاجتماعات التذكارية التي تعقد كل ٢٦ أيلول/سبتمبر. وفي عام ٢٠١٨، أكد ميغيل دياز - كانيل بيرموديس، رئيس مجلس الدولة ومجلس الوزراء في كوبا، في كلمته التي ألقاها خلال المناقشة العامة التي جرت في الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة، التزام البلد بتعددية الأطراف ونزع السلاح النووي.

وباعتبار كوبا دولة طرفاً في معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التي أنشئت بموجبها أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة مكتظة بالسكان، وهي جزء من منطقة أعلنت رسمياً منطقة سلام، فقد دعت الدول الحائزة للأسلحة النووية، والجهات الأخرى المحمية بموجب ما يسمى المظلة النووية، إلى الوفاء بالتزاماتها الصريحة المنصوص عليها في المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

وفي الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠، المعقودة في جنيف في الفترة من ٢٣ نيسان/أبريل إلى ٤ أيار/مايو ٢٠١٨، أكدت كوبا مجدداً موقفها المبدئي ضد المذاهب العسكرية القائمة على حيازة الأسلحة النووية، التي تعتبرها غير مستدامة وغير مقبولة.

وعلاوة على ذلك، فقد أعربت كوبا، سواء في هيئة نزع السلاح في نيويورك، وفي مؤتمر نزع السلاح في جنيف، عن قلقها إزاء استمرار تحديث الأسلحة النووية والتلاعب السياسي القائم على معايير مزدوجة من جانب بعض القوى النووية التي لا تنقيد بالتزاماتها القانونية في مجال عدم الانتشار. ومما يدعو إلى مزيد من القلق هو أن بعض الدول تفكر في استخدام الأسلحة النووية ضد دول غير حائزة لها، رداً على هجمات تُستخدم فيها أسلحة غير نووية.

هندوراس

[الأصل: بالإسبانية]

[٨ أيار/مايو ٢٠١٩]

تؤكد هندوراس، بوصفها دولة طرفاً في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أنها ليست مناصرة للأسلحة النووية، ولا تحوز مرافق نووية أو أسلحة نووية، ولم تشارك في تطوير أو إنتاج أو تجريب أو نشر أو تخزين أي معدات ضمن هذه الفئة في عام ٢٠١٨. وبناء على ذلك، تقدم هندوراس تقريراً بعدم الحيازة في ما يتعلق بنزع السلاح النووي. ودولة هندوراس تمثل للاتفاقات والقواعد الدولية التي تنقيد بها.

إيران (جمهورية - الإسلامية)

[الأصل: بالإنكليزية]

[٨ آذار/مارس ٢٠١٩]

لقد أثبتت المحرقة النووية التي ارتكبتها الولايات المتحدة الأمريكية في هيروشيما وناغازاكي في عام ١٩٤٥ أن الأسلحة النووية تشكل أخطر تهديد لبقاء البشرية، وأن أي استخدام للأسلحة النووية ستكون له عواقب إنسانية كارثية. فالضمان القاطع الوحيد لعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها هو إزالتها تماما والتأكد من عدم إنتاجها مطلقا مرة أخرى.

إن جمهورية إيران الإسلامية ملتزمة التزاما راسخا بالسعي إلى تحقيق الهدف المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية من خلال الإزالة التامة للأسلحة النووية. وبناء على ذلك، ما فتئت إيران تسعى إلى تعزيز هدف نزع السلاح النووي في المحافل المتعددة الأطراف ذات الصلة. وواصلت إيران تأييدها لقرارات الجمعية العامة المتعلقة بنزع السلاح النووي.

وفي سياق عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، دأبت إيران على الدعوة إلى تنفيذ التزامات نزع السلاح النووي المتعهد بها بموجب المادة السادسة من المعاهدة. وأعربت إيران أيضا عن قلقها البالغ إزاء استمرار عدم امتثال الدول الحائزة للأسلحة النووية لالتزاماتها بنزع السلاح النووي.

إن عدم إحراز تقدم في ميدان نزع السلاح النووي في الوقت الحاضر يرجع إلى حد بعيد إلى الموقف النووي العدواني للولايات المتحدة، إلى جانب عدم امتثالها الواضح للالتزامات الثنائية والمتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح النووي. إنها سياسة تشدد على فائدة الاحتفاظ بالأسلحة النووية إلى أجل غير مسمى؛ وتهدد بضرب الدول غير الحائزة لأسلحة نووية وبالرد على أي تهديدات غير نووية؛ وتتهجج استحداث أنواع جديدة من الأسلحة النووية المحدودة القوة ونشرها. وتعترم إنفاق ١,٢ تريليون دولار خلال ٣٠ عاما من أجل تعزيز ترسانتها النووية وتحديثها بصورة هائلة. وهذا يشكل أخطر تهديد لهدف نزع السلاح النووي ومستقبل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

إن إيران تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى الالتزام بالامتناع عن انتهاج سياسات لا تتفق والتزاماتها بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. واقترحت إيران أن تتضمن الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠ التزاما واضحا من جانب جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية بأن توقف بالكامل وعلى الفور جميع الخطط الرامية إلى تحسين وتجديد ما لديها من الأسلحة النووية ووسائل إيصالها، وإلى استحداث أنواع جديدة من منظومات الأسلحة النووية.

وقد أكدت إيران أن تنفيذ الالتزام، بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بمواصلة المفاوضات بحسن نية بشأن اتخاذ تدابير فعالة متصلة بنزع السلاح النووي ينبغي أن يظل بصورة مطلقة غير مشروط. وحسبما خلصت إليه محكمة العدل الدولية بالإجماع في فتاها المؤرخة ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦، "تتجاوز فحوى ذلك الالتزام القانوني مجرد الالتزام ببذل العناية؛ والالتزام المقصود هنا هو التزام بتحقيق نتيجة محددة - ألا وهي نزع السلاح النووي بجميع جوانبه - من خلال اتباع مسلك معين، هو إجراء مفاوضات بشأن هذه المسألة بحسن نية".

ودأبت إيران على الدعوة في مؤتمر نزع السلاح إلى بدء مفاوضات لإنشاء اتفاقية شاملة تتعلق بالأسلحة النووية والتبكير بإبرامها لحظر امتلاك تلك الأسلحة وتطويرها وإنتاجها وحيازتها وتجريبها وتكديسها ونقلها واستعمالها أو التهديد باستعمالها والنص على تدميرها.

وأيدت إيران التبكير بعقد مؤتمر الأمم المتحدة الدولي الرفيع المستوى المعني بنزع السلاح النووي. وهذا المؤتمر يتيح للمجتمع الدولي للدول فرصة قيّمة لاستعراض التقدم المحرز بشأن نزع السلاح النووي. ويمكن الاستفادة من هذا المؤتمر للنهوض بهدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، بسبل منها اتخاذ قرارات ملموسة، مثل تحديد موعد نهائي للإزالة التامة للأسلحة النووية في أنحاء العالم.

وقد أكدت إيران أن أي استخدام لأي نوع من السلاح النووي، أو التهديد باستخدامه، تحت أي ظرف من الظروف، يتنافى والفقرة ٤ من المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة، والمبادئ العامة للقانون الدولي وقواعد وأنظمة القانون الدولي الإنساني، ويشكل جريمة ضد الإنسانية. وتؤكد إيران أنه حتى الاستناد إلى المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة لا يمكن، بأي وسيلة وتحت أي ظرف من الظروف، أن يسوّغ استخدام هذه الأسلحة اللإنسانية أو التهديد باستخدامها.

العراق

[الأصل: بالعربية]

[٢٦ آذار/مارس ٢٠١٩]

تولي حكومة العراق أهمية كبيرة لمسألة نزع السلاح، وعليه انضم العراق إلى جميع المعاهدات الرئيسية لنزع السلاح، ويؤكد التزامه الكامل بتنفيذ جميع أحكامها وتنفيذ متطلباتها، ومن بينها معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية منذ عام ١٩٦٩ وتطبيق البروتوكول الإضافي النموذجي لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، بالإضافة إلى انضمامه إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي.

إن تمسك حكومة العراق باتفاقيات ومعاهدات نزع السلاح وعدم الانتشار يأتي إيماناً منها بأن الانضمام العالمي إلى الاتفاقيات الدولية بشأن أسلحة الدمار الشامل والامتنال العالمي لها دون تمييز، وأن القضاء الكامل على هذه الأسلحة، هي من الأمور التي توفر للمجتمع الدولي ضمانات حقيقية ضد استخدام هذه الأسلحة أو التهديد باستخدامها، فضلاً عن تحقيق السلم والأمن الدوليين.

إن نزع السلاح النووي هو أحد ثوابت وأولويات السياسة الخارجية العراقية، وفقاً للدور الخاص الوارد في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح لعام ١٩٧٨ إضافة إلى ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية في فتواها الصادرة عام ١٩٩٦، إذ أن الطبيعة المدمرة لهذه الأسلحة تجعل القضاء عليها تماماً وبشكل نهائي ضرورة لبقاء الجنس البشري، وأن استمرار وجودها يبقى مصدر تهديد للسلم والأمن الدوليين، وعليه صوّت العراق لصالح قرار معاهدة حظر الأسلحة النووية (A.CONF.229/2017/8) الذي اعتمد في الأمم المتحدة بتاريخ ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧ بعد موافقة نحو ثلثي الدول الأعضاء بالمنظمة الأممية.

يدعو العراق إلى ضرورة بدء المفاوضات بشأن برنامج مرحلي للقضاء التام على الأسلحة النووية

في إطار زمني محدد.

تؤكد حكومة العراق على أن السبيل الوحيد لضمان عدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها هو الإزالة التامة لهذه الأسلحة، وفق مراحل تدريجية من شأنها أن تؤدي إلى بناء الثقة بين الدول الأطراف في المعاهدة. ولا بد من الاتفاق على ضرورة إيجاد صك دولي ملزم لإعطاء ضمانات للدول غير الحائزة على الأسلحة النووية، بعدم استخدام هذه الأسلحة أو التهديد باستخدامها من قبل الدول الحائزة عليها، مع تحديد الوسائل التي يمكن من خلالها إحراز تقدم ملموس لتحقيق هذا الهدف، مما يوفر حوافز للدول خارج معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية للانضمام إليها.

تؤكد حكومة العراق على ضرورة الالتزام بفتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ التي تؤكد على أن استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها هو مخالف لأحكام القانون الدولي الخاص بالنزاعات المسلحة، وكذلك التزام الدول بالسعي إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة.

تؤكد حكومة العراق على أن الإرهاب النووي يمثل أحد أكبر وأخطر التهديدات التي تواجه الأمن الدولي، وتعد تدابير الأمن النووي المشددة هي الوسائل الضرورية للحيلولة دون وصول المواد النووية إلى أيدي الإرهابيين وغيرهم من جهات أخرى غير مرخص لها. ولذلك فإن مطلب إخلاء العالم من الأسلحة النووية والقضاء عليها يعد مطلباً مشروعاً وكفياً بأن يجنب العالم خطر الإرهاب النووي.

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[١٥ أيار/مايو ٢٠١٩]

ترى المكسيك أن استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها يمثل انتهاكاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، ويتعارض ومبادئ القانون الإنساني الدولي ويشكل جريمة حرب.

وتسعى المكسيك جاهدة إلى بناء عالم أكثر سلاماً وأماناً، استناداً إلى القانون الدولي والتسوية السلمية للمنازعات المتعلقة بالأسلحة، أو باستخدام القوة أو التهديد باستخدامها.

وتعلق المكسيك أهمية كبيرة على الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في عام ١٩٩٦، والتي تشير فيها المحكمة إلى ضرورة الالتزام بالسعي، بنية صادقة، إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه تحت رقابة دولية صارمة وفعالة، وبالوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة. ولذلك فإن المكسيك ترى أن السعي إلى نزع السلاح يعني الدفاع عن مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وتعزيزها، مثلما يعني الامتثال للمبادئ الدستورية التي تحكم السياسة الخارجية للمكسيك.

والمكسيك، من حيث كونه بلداً، ملتزمة بتعددية الأطراف، وترى أنه لن يتسنى التوصل إلى اتفاقات ووضع استراتيجيات لمواجهة التحديات العالمية في مجالات متنوعة مثل الأمن الدولي، والسياسات الإنمائية، وتغير المناخ، وحقوق الإنسان والتطوير التدريجي للقانون الدولي، إلا باتباع نهج وحلول متعددة الأطراف.

وقد حثّت المكسيك الدول التي تدعم معاهدة حظر الأسلحة النووية على التوقيع و/أو التصديق عليها بهدف دخولها حيز النفاذ في وقت مبكر، ونتيجة لذلك أصبح عدد الدول الموقعة على هذا الصك ٦٠ دولة، وعدد الدول الأطراف فيه ١٩ دولة في عام ٢٠١٨.

والتفاوض بشأن هذه المعاهدة يتسق والالتزام المنصوص عليه في المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ويسهم في تنفيذها.

وقد شاركت المكسيك في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠ التي عقدت في نيويورك في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩.

وفي إطار اللجنة الأولى للدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة، المعقودة في عام ٢٠١٨، شاركت المكسيك في إعداد القرارات التالية المتعلقة بمسائل نزع السلاح أو كانت المقدم الرئيسي لها:

- (أ) القرار ٤٨/٧٣، بشأن معاهدة حظر الأسلحة النووية؛
- (ب) القرار ٥٩/٧٣، دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة؛
- (ج) القرار ٦٨/٧٣ بشأن الضرورات الأخلاقية لإيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية؛
- (د) القرار ٧٠/٧٣، نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي؛
- (هـ) القرار ٧٩/٧٣، برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح؛
- (و) القرار ٨٦/٧٣، معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛
- (ز) المقرر ٥١٤/٧٣، التحقق من نزع السلاح النووي.

إسبانيا

[الأصل: بالإسبانية]

[١٥ أيار/مايو ٢٠١٩]

تعزز إسبانيا الأمن والاستقرار الدوليين، وتراعي الجوانب الإنسانية للنزاعات. وتدعم الخطوات المتخذة نحو تحقيق عالم خالٍ من الأسلحة النووية، التي يجب أن تكون تدريجية وواقعية، ومتمشية مع الاستقرار الاستراتيجي لجميع الدول.

وإسبانيا دولة غير حائزة لأسلحة نووية وهي دولة طرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وإسبانيا تدرك الركائز الأساسية لتلك المعاهدة القيمة، بما في ذلك عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، وما تكتسيه أداؤها المتعلقة بالتحقق من أهمية بالغة، التي تشرف عليها الوكالة الدولية للطاقة الذرية، من أجل تعزيز الحفاظ على الثقة والشفافية فيما بين الدول.

وإسبانيا تتفق واستنتج محكمة العدل الدولية بضرورة إجراء مفاوضات بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، ولا سيما تلك التي لديها أكبر الترسانات، على النحو المطلوب في المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بغية المضي قدما في تخفيض ترساناتها وتحقيق عالم خالٍ من الأسلحة النووية. وإسبانيا تدعم أيضا التحقق النووي بصفته وسيلة لتعزيز الثقة والشفافية. وفي هذا الصدد، من الأهمية بمكان بالنسبة للولايات المتحدة والاتحاد الروسي تنفيذ المعاهدة المبرمة بين الولايات

المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن اتخاذ تدابير لمواصلة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، وهي معاهدة تكتسب أهمية بالغة لدى المجتمع الدولي بأسره، وينبغي الحفاظ عليها وتوسيع نطاقها على نحو طموح. وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار كذلك معاهدة القوات النووية المتوسطة المدى، التي لا بد من كفالة تنفيذها. وينبغي أن يكون هذان الالتزامان التناهيان كلاهما بمثابة معيار للبلدان الحائزة للأسلحة النووية الأخرى. وفي ما يتعلق بالمفاوضات المتعددة الأطراف، فإن خطة العمل الشاملة المشتركة التي تم التوصل إليها بين إيران، والولايات المتحدة، والاتحاد الروسي، والصين، والمملكة المتحدة، وفرنسا، وألمانيا، جديدة بالاهتمام، وينبغي أيضا أن تكون بمثابة معيار لمبادرات جديدة.

ومن أجل تحقيق الاستقرار وتعزيز السلام في الشرق الأوسط، لا بد من عقد المؤتمر المتعلق بإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تبذل البلدان في المنطقة مزيدا من الجهود لكفالة عقد المؤتمر في أقرب وقت ممكن، وأن يكون المؤتمر شاملا للجميع.

وتؤمن إسبانيا بأهمية الآليات المتعددة الأطراف كوسيلة للحفاظ على السلم والأمن الدوليين. وفي هذا الصدد، فإن إسبانيا مقتنعة بفعالية بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي تشكل العامل الرئيسي في نزع السلاح النووي، وتدعمها وتعززها صكوك مستقلة أخرى، مثل معاهدة حظر التجارب النووية، التي وقعت إسبانيا في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، وصدقت عليها في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨، وبرامج مراقبة الصادرات ومكافحة الاتجار غير المشروع، التي تساهم إسبانيا فيها، بمشاركة في مشاريع دولية أخرى، مثل المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي والمبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار.

أوكرانيا

[الأصل: بالإنكليزية]

[١٥ أيار/مايو ٢٠١٩]

إن أوكرانيا ملتزمة التزاما كاملا بالسعي إلى نزع السلاح النووي وفقا للمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وتسلم أوكرانيا باستمرار الحاجة إلى إحراز تقدم ملموس نحو التنفيذ الكامل للمادة السادسة، ولا سيما بإجراء مفاوضات بشأن اتخاذ تدابير فعالة ترمي إلى إنهاء سباق التسلح النووي وإحراز تقدم بشأن نزع السلاح النووي في المستقبل القريب.

وتعرب أوكرانيا عن دعمها إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أنحاء العالم، بما في ذلك في الشرق الأوسط.

إن أوكرانيا، بوصفها طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وعضوا في الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وفي مجموعة موزدي المواد النووية، وفي لجنة زانغر، ما فتئت تمارس الرقابة على عمليات النقل الدولي للبضائع التي يمكن أن تُستخدم لصنع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وقد اتخذت أوكرانيا أيضا تدابير من أجل تحديد المسؤولية عن انتهاك التشريعات الوطنية في هذا المجال وفرض عقوبات بهذا الصدد بهدف منع انتشار الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى.

وفي عام ٢٠٠٤، اعتمد مجلس وزراء أوكرانيا المرسوم رقم ٨٦ الذي ينص على الإجراءات المتعلقة بالنقل الدولي للسلع المزدوجة الاستخدام، بما في ذلك السلع النووية. وترد قوائم السلع

ذات الاستخدام المزدوج الخاضعة للإجراءات المذكورة أعلاه في المرفقات من ١ إلى ٥ من المرسوم. ويتطابق هيكل ومحتوى تلك القوائم المراقبة المستخدمة في النظم الدولية لمراقبة الصادرات، مثل ترتيب فاسنار بشأن ضوابط تصدير الأسلحة التقليدية والسلع والتكنولوجيات المزدوجة الاستخدام، ونظام مراقبة تكنولوجيا القذائف، ومجموعة موردي المواد النووية، وفريق أستراليا.

ولكفالة الشفافية في عمليات النقل، تقدم أوكرانيا تقارير، عملاً بتشريعاتها الوطنية، إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن عمليات النقل الدولي للمعدات المحددة والمواد غير النووية المدرجة في المرفق الثاني للبروتوكول الإضافي للاتفاق المبرم بين أوكرانيا والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وعملاً بالفقرة ٧-٨ من تفاهات لجنة زانغر، تقدم أوكرانيا تقارير إلى الأمانة العامة كل سنة بشأن التراخيص الممنوحة لنقل السلع المدرجة في القائمة الموجبة لتطبيق الضمانات والمعدة لأغراض سلمية إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي ليست أطرافاً في المعاهدة. وتتبع أوكرانيا الرأي القائل بأن نظام ضمانات الوكالة، هو جزء أساسي من نظام عدم الانتشار النووي، ويسهم مساهمة قيمة للغاية في تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.